



التقرير السنوي
حول الحق في النفاذ إلى المعلومات
بصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية



بمعنى أن سنة 2017



تونس في 01 جوان 2018

التقرير السنوي

حول الحق في النفاذ إلى المعلومة

لسنة 2017

تطبيقا لأحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، بادرت مصالح صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بالانخراط في مقتضيات هذا القانون والاستجابة لمختلف فصوله، حيث تم بمقتضى مقرر عدد 117 لسنة 2017 مؤرخ في 14 مارس 2017، وتم تحيينه بمقتضى مقرر عدد 63 لسنة 2018 بتاريخ 13 أبريل 2018، تعيين السيد صالح شوشان مكلفا بالنفاذ إلى المعلومة، وهو إطار يعمل بالإدارة العامة للصندوق في خطة مكلف بالإعلام ومتابعة الملفات المعروضة على العمل الحكومي ويشغل خطة رئيس مصلحة. كما تم تعيين السيد عبد السلام بري، رئيس مصلحة التوثيق والأرشيف والنشر نائبا له، وكلاهما يشغل رتبة متصرف مستشار.

وقد انطلق العمل منذ ذلك التاريخ على تجسيد أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 بما يتلائم مع خصوصية نشاط صندوق القروض كمنشأة عمومية مختصة في تمويل المشاريع الاستثمارية للبلديات والجماعات المحلية.

1. الإجراءات المتخذة في مجال إتاحة المعلومة بمبادرة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية:

وقع تنزيل المعلومات التالية ضمن موقع واب الصندوق على العنوان التالي:

www.cpscl.com.tn

- النصوص القانونية والترتيبية والتفسيرية المنظمة لنشاطه.
- المهام الموكولة له وتنظيمه الهيكلي وعنوان مقره الرئيسي ومقرات فروع الجهوية وكيفية الوصول إليها والاتصال بها.
- الميزانية المرصودة له مفصلة.
- قائمة اسمية في المكلفين بالإنفاذ إلى المعلومة يتضمن البيانات التي تعرف بهويتها ورتبتهما وخطتهما الوظيفية إضافة إلى عناوين بريدهم الإلكتروني المهني.
- الصفقات العمومية المبرمجة والمصادق على ميزانيتها ونتائج تنفيذها.
- تقارير هيئات الرقابة طبقا للمعايير المهنية الدولية.
- الإطار القانوني والترتيبي المنظم للإنفاذ إلى المعلومة.
- المطبوعات المتعلقة بمطالب الإنفاذ وإجراءات التظلم والمصلحة المكلفة بتقبلها.

ويقع العمل حاليا على استكمال إعداد دليل الإجراءات المتعلقة بالإنفاذ إلى المعلومة والحصول عليها.

كما تعمل مصلحة الإنفاذ إلى المعلومة على تحيين المعطيات التي وقع نشرها على موقع الواب كلما استوجبت الضرورة ذلك.

II. التصرف في الوثائق:

وقع إعداد سجل خاص يدون فيه مختلف مطالب النفاذ الواردة على صندوق القروض وآجال الردود عليها والمصلحة المكلفة بإعداد الوثائق المطلوبة وطريقة الإجابة عليها.

III. تكوين الأعوان:

مباشرة إثر تعيين مكلف بالنفاذ إلى المعلومة ونائب له، اتجه العمل نحو الخضوع إلى دورات تكوينية في هذا المجال أمنها خبراء في الاختصاص بتونس العاصمة وسوسة. وكانت هذه الدورات التكوينية ذات فائدة وجدوى لدى المكلفين بالنفاذ حيث أمكن لهما الاطلاع عن كثب عن مجال النفاذ إلى المعلومة وخصوصيات العمل بأحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016. وهو ما انعكس إيجاباً في مستوى التعامل مع المطالب التي وردت على مصالح الصندوق خلال السنة المنقضية 2017، حيث وقع التعامل مع الملفات بكل حرفية والاستجابة للمطالب في الآجال القانونية مع تقديم كل الإيضاحات والمعلومات المطلوبة.

وفي نفس السياق، وتجسيماً للانخراط الفعلي لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في مسار تسهيل الحق في النفاذ إلى المعلومة، أبرمت مصالح صندوق القروض في شخص مديرها العام السيد سامي المكي والجمعية التونسية للمراقبين العموميين في شخص رئيسها السيد كريم بلحاج عيسى اتفاقية شراكة بين الطرفين في إطار برنامج "انشر" الذي يهدف إلى تحفيز نشر المعلومات العمومية طبقاً لمقتضيات القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، فضلاً عن مساعدة الهياكل العمومية على الامتثال لأحكام القانون المذكور وتطوير النشر في صيغة البيانات المفتوحة.

IV. معطيات إحصائية:

خلال سنة 2017، وردت على المكلف بالنفذ إلى المعلومة بصندوق القروض مطلبين اثنين للنفذ تفصيلهما كالآتي:

1-مطلب عدد 2017/1 صادر عن الجمعية التونسية للمراقبين العموميين لوضع مؤشر وطني لتقييم أداء المنشآت العمومية ومدى التزامها بمبادئ الحوكمة المفتوحة وقواعد الحوكمة الرشيدة بتاريخ 02 جوان 2017. وقد تم معالجة المطلب في الأجال القانونية ووفقا للإجراءات التي جاء بها القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، وتمت إجابة الجهة الطالبة بتاريخ 19 جوان 2017، ووفقا للصيغة التي تم التنصيص عليها ضمن المطلب.

2-مطلب عدد 2017/2 صادر عن منظمة "أنا يقظ" حول صفقة اقتناء السيارات المخصصة للشرطة البيئية، أحيل علينا من قبل سلطة الإشراف بتاريخ 16 نوفمبر 2017 بعد إيداع مطلب تظلم لدى مصالح وزارة الشؤون المحلية والبيئة نظرا لانقضاء الأجال القانونية دون توصل المنظمة بإجابة على مطلبها. وقد تم إجابة المنظمة في تاريخه وموافاتها بنسخة ورقية من كراس شروط الصفقة، وقائمة الشركات المشاركة، ومحاضر فرز طلبات العروض إضافة إلى السجل التجاري للشركة الحاصلة على الصفقة، وذلك وفق الصيغة التي طلبتها الجهة الطالبة للنفذ.

٧. الاقتراحات والتوصيات اللازمة لمزيد تدعيم الحق في النفاذ إلى المعلومة:

بهدف مزيد تدعيم مقومات قانون النفاذ إلى المعلومة وتطوير أساليب تجسيده على أرض الواقع، وفي إطار تكريس مبدأي الشفافية والمساءلة ودعم مشاركة العموم في وضع السياسات ومتابعة تنفيذها وتقييمها، وضمانا لحق كل شخص طبيعي أو معنوي في النفاذ إلى المعلومة وتحسينا لجودة المرفق العام ودعم الثقة، نتقدم بجملة من الاقتراحات والتوصيات كما يلي:

- الإسراع بإصدار المناشير والأوامر المفسرة والمنظمة لأحكام قانون الحق في النفاذ إلى المعلومة.
- تنظيم ملتقيات ودورات يلتقي خلالها المكلفون بالنفاذ إلى المعلومة في مختلف الهياكل العمومية والمؤسسات والمنشآت العمومية مع أعضاء هيئة النفاذ إلى المعلومة وخبراء في هذا المجال بهدف مزيد تفسير أحكام القانون ومقتضياته وتبادل الآراء والمواقف.
- إعداد برنامج متكامل لتكوين المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة صلب الهياكل الحكومية والمؤسسات والمنشآت العمومية بهدف ضمان نجاعة أكبر عند تناول طلبات النفاذ ومعالجتها.
- برمجة زيارات للمكلفين بالنفاذ إلى المعلومة إلى الخارج للإطلاع على أهم التجارب العالمية في هذا المجال والاستئناس بخبراتها في مجال النفاذ إلى المعلومة والوثائق الإدارية.

المكلف بالنفاذ إلى المعلومة

نائب المكلف بالنفاذ إلى المعلومة

صالح شوشان

عبد السلام بري

المدير العام

سامي المكي